

0775- حكم الذهاب إلى الساحر والأكل معه ومجالسته - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذا سائل بعث عددا من الاسئلة لم يذكر اسمه ولم يرمز له. يقول ما حكم زيارة احد الجيران بعد ان عرفنا عنه انه رجل يعمل بالشعوذة وهذا الاكل عنده محرم وزيارته محرمة مع العلم انه قد يغضب ويهدد اولادي بالجن اذا علم اني تركت - [00:00:00](#) تركه وما توجيهكم لنا جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وبعد الشعوذة من السحر الذي يستعمل الشعوذة ساحر الساحر كافر. قوله سبحانه وتعالى ولكن الشياطين - [00:00:20](#) اذا كفروا يعلمون الناس السحر وما يعلمان من احد حتى يقولوا انما نحن فتنه فلا تكفر فالسحر كفر وتعلمه وتعليمه كفر والعمل به كفر نعوذ بالله ولا يجوز الذهاب الى الساحر الا على وجه الانكار عليه والاخذ على يده ومنعه من السحر اما الذهاب اليه للجلوس - [00:00:40](#)

والاستئناس به فهذا امر محرم. قال صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا لم تقبل له صلاة اربعين يوما. وقال من اتى كاهنا او عرافا فسأله عن شيء فصدقه فقد كفر بما انزل على محمد والساحر اعظم من الكاهن او او يقال الكهانة - [00:01:00](#) عامة يدخل فيها الساحر. الحاصل انه لا يجوز الذهاب اليه ولا الجلوس عنده الا وعلى وجه الانكار عليه وآا اقامة الحجة عليه من اجل ابلاغ المسؤولين عنه للاخذ على يده ومن اجل اجراء اللازم عليه والحكم الشرعي - [00:01:20](#) عليه - [00:01:40](#)